



قرار

لوزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي

رقم 06 مايو 2019

بمعيين الشخص أو الأشخاص المكلفين بمهمة تلقي ومعالجة طلبات الحصول على المعلومات
بقطاع التربية الوطنية

وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي

بناء على القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، ولاسيما المادتين 12 و13 منه؛

وعلى المرسوم رقم 2.02.382 الصادر في 6 جادى الأولى 1423 (17 يوليو 2002) بشأن اختصاصات وتنظيم

وزارة التربية الوطنية؛

وعلى المرسوم رقم 2.18.65 الصادر في 8 جادى الأولى 1439 (26 يناير 2018) المتعلق باختصاصات وزير التربية

الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي؛

وعلى منشور الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية تحت رقم 2 بتاريخ

25 ديسمبر 2018 في شأن تعيين الشخص أو الأشخاص المكلفين بالحصول على المعلومات على مستوى المؤسسات

والهيئات المعنية بتنفيذ القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات،

قرر ما يلي:

المادة الأولى

يعين السيد مولاي عبد الرزاق العمراني، المتصرف من الدرجة الأولى، رئيس قسم التعليم الأصيل، مكلفا بمهمة

تلقي ومعالجة طلبات الحصول على المعلومات على مستوى مديرية المناهج.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ توقيعه.

وحرر بالباط في 06 مايو 2019.

وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي
معيد الرزقي